

لها السكت في التحريك هذه الحركات نعم في كل ذلك الحركات حركة القوية في الزيادة
والزيادة فيقال لا زيادة ولا زيادة ومنه ولا زيادة في عبارة المصنف ووقف بها
السكت حوازا واضحا لفعل الفعل المحذوف الآخر لما لاجل البناء في الآخر المحذوف
واخذه وادبه قال لها في فهمه لم يقدّر وإنما لاجل الجوزية في المضارع تخلم
بغيره ولم تحشده ولم يره وعنه قوله في أنظر إلى طعناك وشراكك
لمستند إلى أن يرفع يمينه الطامخ إذ انقياد من قدرت اللام وادوا وادقت
خاصا فالصاحبة وقيل أصله لم يستغن عن الخاء المستوية غابرت في القرن الثالثة
حرف على كفتها في الماضي خالصا في هذا السكت والاكتمال في ما خرج من كثره
ولم يرفع الحاق الصامخ غير تقيير الصفة وحكي أن الخطابان بعض العرب يكسر
المضوم فيقول لو يرفع وادبه قال سمي لغة ردية وكان أهلها يقولون الخمر
والوقف في الآخر كسروا للمساكن أما حوازا للحاق الصيغة ذلك فلا بد لها
خفت للام والخمر وبعثت حركات ما قبلها في الهمزة فلم يبق لها ذهبت
الحركات بسبب الوقف فهذا يدل على المدلول عليه وإنما عدم الاحتفاظا مرة
غيرها وجب الحاقها السكت في الوقف غنا مائة في حالة الوقف على نحو أحد
أصلها لفعل الفعل المحذوف الصامخ المضارع المحذوف ولم يره والآخر
عنه ويحيى في كذا الميم قد قدم وفي يقي وكذا المحذوف الصامخ المحذوف
أورد من رأى يرى فيقال لا تره وادها وجب الحاقها في ذلك لأن الهمزة
من ذلك بحرف واحد لم يقدّمه شيء يحل به ولم يقدّم له وفي الهمزة الحقة
بحرف واحد فالحق بالادخل اختلاف الفدة ولم يستند إلى أن ما ذكره من الوجوب
في الباقي تخلم يعلم منه فيه صاحب التسهيل وقال في الواضع مرود وادها
المستعمل على وجوب الوقف على تخلف الهمزة في السكت بترك الصامخ
وكما الاستغناء في الجوزية يعرف تخلف منه في محج مجت ومثلوه
مثل ما تكونها بحرف واحد لم تكن كالخمر ما قبلها تكون ما اتصل بها
مستقل يدل به فيمد لوله التي الآخر فإني فان محج ومثل كل ما منها مستقل
فذلك وجب الحاقها هنا بخلاف الجوزية يعرف بأمرو لا يستقل بعدها
وأصل الكلام جت محج وذات مثلا ما جت محج أي شيء وهو سؤل في وصفه
المحج أي جت في صفة ذات مثلا أي شيء فآخر الفعل والمجته إلا أن ما الاستغناء
لها الصند ولم يكن تاجها المضاف من المضاف إليه فيبقى المضاف مقدر ما
وصفت له ما لاجزا ما هو لم يره في السكت في مثلوه لا يجوز عدم
الابتداء بالساكن أن تحت حركة الميم الهمزة في الحذف أو الوقف في الحذف لم
تتبعها في الهمزة ما ذكره المصنف من وجوه الوقف الشائع فيها الوقف بالانكسار

[illegible]

والنصب، وصيرت القاصي بناءً يتم من حيث المذهب بالاجازة والاكمل

تحتا وفتحتي إليه ، وأدعوني عليه ، فذهب لي ما أريد به سؤال الدنيا فزيتني
وتسعين ، وما أصغيت لمعجزة ورجوة ، وتسعين ، وأجعله خالسا لوصف الكرم ،
وتجني به من عذاب الجحيم ، وأتق به ما أتق به من أولي العلم ، وأتق به من أولي العلم ، وقبيل
من نكنا أنت السبع الهلك ، وصلى الله على نبيك محمد الرؤوف الرحيم ، وأتق به
، وصحبه أفضل الصلاة ، وأتم التسليم ، والحمد لله الذي بعثني به محمد الطاهر